الأمم المتحدة

A/C.5/70/SR.1

الجمعية العامة
الدورة السبعون

Distr.: General
21 October 2015
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الأولى
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠ صباحاً.

الرئيس: السيد باتاراي ..... (نيبال)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويس ماسيو

المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات في مذكرة بإحدى لغات العمل وإدراجها أيضا في نسخة من المحضر ثم إرسالها في أقرب وقت ممكن إلى Chief of the Documents Control Unit:

(srcorrections@un.org)

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

15-17409 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

تنظيم الأعمال (A/C.5/70/1 و A/C.5/70/L.1)

١ - الرئيس: قال إن اللجنة يجب أن تعمل بروح من الشفافية والثقة والكفاءة، وإن التوافق في الآراء بشأن جميع المسائل مطلوبٌ إذا أريد لها الانتهاء من عملها في غضون الوقت المخصص.

٢ - ودعا الأعضاء إلى النظر في برنامج عمل اللجنة المقترح للجزء الرئيسي من الدورة والمذكرة المتعلقة بحالة إعداد الوثائق ذات الصلة (A/C.5/70/L.1). وأشار إلى أن قائمة مستقلة بشأن حالة الوثائق ستصدر للجزأين الأول والثاني من الدورة المستأنفة. وقال إنه يود أن يلقي الضوء على بعض التوصيات التي قدمها المكتب في تقريره الأول (A/70/250)، والتي اعتمدتها الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية. وفي ما يتعلق بترشيد الأعمال، قال إن الجمعية العامة طلبت إلى كل لجنة من اللجان الرئيسية أن تواصل مناقشة أساليب عملها في بداية كل دورة، وأنها دعت رؤساء اللجان الرئيسية، في الدورة السبعين، إلى إحاطة الفريق العامل المخصص لتنشيط أعمال الجمعية العامة، حسب الاقتضاء، بما يدور في المناقشات المتعلقة بأساليب العمل.

٣ - وأضاف إن على اللجنة أن تنجز أعمالها للجزء الرئيسي من الدورة بحلول ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ونظرا إلى القيود المالية، ينبغي أن تبدأ اجتماعات اللجان الرئيسية على وجه السرعة، بما فيها الاجتماعات غير الرسمية، في الساعة ١٠/٠٠ وأن ترفع بحلول الساعة ١٨/٠٠. ووفقا للممارسة السابقة، سيجري التنازل عن شرط حضور ما لا يقل عن ربع عدد الأعضاء لإعلان افتتاح الجلسة والسماح ببدء المناقشة. وأشار إلى أن مكتب الجمعية العامة وجه الانتباه إلى المواد ٩٩ (ب) و ١٠٦ و ١٠٩ و ١١٤ و ١١٥ من النظام الداخلي للجمعية العامة في ما يتعلق بسير الاجتماعات.

٤ - وأكد على ضرورة بذل جهود لخفض عدد القرارات التي تتخذ؛ وألا تتضمن القرارات طلبات للحصول على تقارير من الأمين العام، ما لم تكن تلك التقارير ضرورية جدا لتنفيذ تلك القرارات أو لمواصلة النظر في بند من البنود. وينبغي أن تكون القرارات موجزة وعملية المنحى. إضافة إلى ذلك، ينبغي أن تكتفي اللجان الرئيسية بالإحاطة علما بتقارير الأمين العام أو الهيئات الفرعية التي لا تحتاج إلى قرار وألا تجري مناقشتها أو اتخاذ قرارات بشأنها ما لم يكن قد طُلب إليها ذلك بصورة محددة.

٥ - السيد مينيلي (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن عبء العمل المتزايد الذي تنهض به اللجنة يجعل من الأهمية بمكان أن تتلقى الدول الأعضاء تقارير في وقت مبكر. ورغم أن المجموعة تعرب عن تقديرها للتحسينات التي أجريت في الآونة الأخيرة، وللجهود المتواصلة التي تبذلها الأمانة العامة، فإن قدرة الدول الأعضاء على النظر في التقارير والاستعداد الكافي للمفاوضات لا تزال تتأثر بسبب التأخر في إصدار الوثائق. وللأسف، فإن تاريخ إصدار التقارير يحدده برنامج عمل اللجنة، بدلا من الأهمية التي تعلقها الدول الأعضاء على بند من البنود.

٦ - ومضى قائلا إن المجموعة ترحب ببرنامج العمل المتوازن الذي أعده المكتب، وهي تعلم أنه سيجري تعديله طوال فترة الدورة في ضوء التقدم المحرز. وهي على ثقة من أنه سيجري النظر بعناية في الجدولة الزمنية لبنود جدول الأعمال لكفالة توزيع البنود التي تنطوي على حجم كبير من التقارير بالتساوي. كما تعرب عن ثقتها في أن برنامج العمل سيتسم بالواقعية وسوف يعكس مصالح الدول الأعضاء ككل. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تخصيص وقت كاف من

أجل النظر بفعالية في البنود الهامة، وينبغي للمكتب التنسيق مع الأمانة العامة واللجنة الاستشارية بما يكفل عرض التقارير في حين وقتها.

٧ - وترى المجموعة أن جميع بنود جدول الأعمال على نفس القدر من الأهمية من أجل أن تؤدي المنظمة أعمالها بفعالية. وتتحمل الدول الأعضاء مسؤولية جماعية عن اتخاذ قرارات من شأنها أن تمكن المنظمة من الاضطلاع بولاياتها بفعالية وكفاءة، وينبغي إجراء المفاوضات بطريقة مفتوحة وشاملة وشفافة، لا في مجموعات صغيرة. وأخيرا، ينبغي للجنة أن تنهي أعمالها في إطار زمني معقول، دون تمديد زمني لا لزوم له.

٨ - السيد كيسوكا (جمهورية تترانيا المتحدة): تكلم باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقال إن المجموعة تقدر حقيقة أن عددا من التقارير صدر بالفعل، وبالنظر إلى ثقل عبء عمل اللجنة، فإنها تشجع جميع الجهات صاحبة المصلحة على ضمان إصدار التقارير المتبقية في الوقت المناسب من أجل تيسير قيام اللجنة بمسؤولياتها. وقال إن المجموعة تولي اهتماما كبيرا للعديد من بنود جدول الأعمال طوال الدورة، وسوف تسعى للحصول على معلومات عن الترتيبات القائمة وتنفيذ الولايات الجديدة المتصلة بتمويل التنمية وأهداف التنمية المستدامة، بحيث يمكن أن تدرج في الميزانية المقترحة قيد النظر.

٩ - وتدعو الحاجة إلى اتخاذ قرار سريع بشأن الطلبات المقدمة بموجب المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة من أجل تمكين الدول الأعضاء المعنية من المشاركة الكاملة في أعمال الجمعية العامة. وأخيرا، ينبغي إجراء المفاوضات بطريقة مفتوحة وشاملة وشفافة وفي حدود الإطار الزمني المتفق عليه.

١٠ - السيدة بيريرا سوتومايور (إكوادور): تكلمت باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فقالت إن المناقشات المتعلقة بجداول الأنصبة المقررة للميزانية العادية وميزانية حفظ السلام ينبغي أن تسترشد بمبدأ القدرة على الدفع، كما ينبغي أن تأخذ في الحسبان التحديات الإنمائية التي تواجهها البلدان النامية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وفي جميع أنحاء العالم. وباستثناء الحد الأقصى، فإن المنهجية الحالية المستخدمة في إعداد الجداول تعكس بشكل كاف التقلبات في الحالة الاقتصادية للدول الأعضاء وتشكل صيغة سليمة لقسمة نفقات الأمم المتحدة. ولهذا فإن دول الأعضاء في الجماعة تعارض أي تغييرات في المنهجية الحالية.

١١ - ولا تزال جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تشعر بالقلق من التشويه الناجم عن تمويل البعثات السياسية الخاصة في إطار الميزانية العادية، مما يضع ضغوطا هائلة على الموارد المتاحة لأغراض أخرى مثل تمويل التنمية. وهذه المسألة يجب أن تحل على وجه السرعة للسماح للبعثات السياسية الخاصة بالعمل بشكل أكثر فعالية وكفاءة. وينبغي إنشاء حساب خاص ومنفصل لتمويل البعثات السياسية الخاصة وتوفير ميزانية له وتمويله وتقديم تقرير عنه، سنويا، في إطار فترة مالية تمتد من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه. ويتحمل الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن مسؤولية خاصة عن صون السلام والأمن الدوليين، وينبغي أن تعكسها مساهماتهم المالية في جميع عمليات السلام، بما في ذلك البعثات السياسية الخاصة.

١٢ - وأضافت إن الجماعة ملتزمة التزاما كاملا بإصلاح شامل للبعثات السياسية الخاصة بناء على مقترحات الأمانة العامة والتوصيات ذات الصلة المقدمة من اللجنة الاستشارية، ومن ثم فإنها ستشارك في مناقشات مع دول أخرى بغية

التوصل إلى قرار مرض بشأن هذه المسألة. وإنشاء حساب مستقل لهذه البعثات يصبح أكثر إلحاحا مع كل عام يمر من دون أن تتصرف اللجنة.

١٣ - ويجب تزويد الدول الأعضاء بجميع الوثائق الضرورية لأداء أعمالها داخل اللجنة بكفاءة وضمان جودة المفاوضات. ولذلك يتعين على الأمانة العامة كفالة توزيع الوثائق في الوقت المناسب بجميع لغات العمل، بموجب التكليف الذي أصدرته الجمعية العامة منذ سنين. وأخيرا، لا يمكن للمنظمة أن تعمل بشكل سليم بدون أن تدفع الدول الأعضاء كامل مساهماتها في حين وقتها، ولهذا فإن الجماعة تحث الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها، وتدين أي عمل انفرادي ضد أي دولة من الدول الأعضاء بهدف زيادة تعقيد دفع الاشتراكات المقررة عليها.

١٤ - السيد فريلاس (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم أيضا باسم البلدان المرشحة للعضوية: ألبانيا وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية سابقا وصربيا؛ وبلد عملية الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ وبالإضافة إلى ذلك، أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا، قال إن جدول أعمال اللجنة حافل بالأعمال ولذلك فإن الانتهاء من برنامج عملها قبل الموعد المقرر سوف يتطلب جهدا جماعيا من قبل جميع الدول الأعضاء. وبالإضافة إلى ذلك، من المهم تقديم جميع الوثائق المطلوبة في حين وقتها وأن توزع في الوقت ذاته بجميع اللغات الرسمية، ولا سيما الوثائق التي تتضمن مسائل مرتبطة بزمن وتترتب عليها آثار في الميزانية العادية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. فإصدار الوثائق في حين وقتها أمر حيوي لكفالة شمولية وشفافية المفاوضات الضرورية للوصول إلى نتائج ناجحة.

١٥ - وأضاف إن مبادئ الفعالية والكفاءة والانضباط في شؤون الميزانية هي مبادئ أساسية لأن التحديات الناشئة والمتزايدة خلقت مهام جديدة وولايات جديدة، الأمر الذي يتطلب، بدوره، نهجا جديدة. ويجب على المنظمة أن تستفيد استفادة كاملة من إمكانات القوة العاملة الأكثر كفاءة في الأمم المتحدة بدعم من الإصلاحات الجارية المتعلقة بنظام أوموجا والتنقل. ويجب على الأمم المتحدة أن تركز على تحقيق النتائج، بدلا من التركيز على النواتج، ويجب أن تستخدم مواردها استخداما فعالا وأن تعيد ترتيب أولويات ولاياتها وما يترتب على ذلك من إعادة تخصيص الموارد.

١٦ - ويجب على اللجنة تفادي اتباع نهج تجزيئي، لأن هذا النهج يزيد كثيرا من الميزانية البرنامجية المتفق عليها أصلا. ولهذا فإن الاتحاد الأوروبي والوفود الأخرى التي يتحدث باسمها ستواصل التساؤل عن الطابع التدريجي والذي لا يمكن التنبؤ به لميزانيات الأمم المتحدة، وسوف تقدم مقترحات للإصلاح في هذا الشأن. ويجب على المنظمة أن تطبق نفس الانضباط الصارم في الميزانية على ميزانيات الأمم المتحدة والذي تطبقه الدول الأعضاء أنفسها. وأضاف إن الوفود التي يتكلم باسمها ستعمل مع كل أعضاء اللجنة ومع الأمانة العامة على أساس الميزانية المقترحة البالغة ٥,٥٦٨ بلايين دولار للنظر في نهج جديدة من شأنها أن تؤدي إلى مسار أكثر استدامة بالنسبة للمنظمة. وستواصل أيضا التدقيق في ميزانيات البعثات السياسية الخاصة.

١٧ - وقال إن الجمعية العامة قد شددت على الحاجة إلى التوصل إلى حل شامل لمشكلة إعادة تقدير التكاليف، وطلبت إلى الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار بعض التحسينات في المنهجية. وأضاف إن الأعضاء في الاتحاد الأوروبي سيواصلون العمل من أجل معالجة مسألة إعادة تقدير التكاليف للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ والفترة

٢٠١٦-٢٠١٧ بطريقة شاملة. وبالإضافة إلى ذلك، فإنهم يتطلعون إلى تلقي المزيد من المقترحات المفصلة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة وعمليات تمويل التنمية، آخذين في الاعتبار مبادئ الفعالية، والنقل وإعادة ترتيب الأولويات.

١٨ - والأعضاء في الاتحاد الأوروبي يؤيدون بقوة الأمم المتحدة وتعددية الأطراف، لذا فإنهم ملتزمون بتوفير الموارد اللازمة للمنظمة لتسيير أعمالها ولكنها تعتقد اعتقادا راسخا بأنه لا يزال هناك مجال كبير لتحسين فعاليتها وكفاءتها. كما أنهم يتطلعون قدما إلى النظر في مقترحات لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن الاستعراض الشامل لنظام التعويضات للموظفين الفنيين والمقترحات المتعلقة بتمويل مشاريع التشييد الرئيسية.

١٩ - وفيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة للميزانية العادية ومعدلات الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام فإنه لابد من إيجاد طريقة أكثر توازنا للمشاركة في تحمل المسؤولية عن تمويل المنظمة. ومع ذلك، ينبغي حماية أضعف البلدان من فرض أنصبة مفرطة عليها، في حين ينبغي لجميع الدول الأعضاء التي لديها القدرة على القيام بذلك أن تتحمل النصيب الأكبر من نفقات المنظمة.

٢٠ - السيد مينامي (اليابان): قال إن اللجنة يجب أن لا تمدد فترة عملها إلى ما بعد انقضاء الموعد النهائي كما كانت تفعل في السنوات السابقة. وبالنظر إلى أن الثقة المتبادلة قد تعززت خلال الدورة التاسعة والستين، لذا أعرب وفد بلاده عن الثقة في أن يتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن جميع بنود جدول الأعمال وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١، وأن اللجنة ستختتم أعمالها في الموعد المحدد. وقال إن وفد بلاده يتطلع إلى إجراء مناقشة بناءة بشأن جميع المسائل بهدف تحقيق الهدف المشترك المتمثل في زيادة فعالية وكفاءة الأمم المتحدة.

٢١ - السيدة كولمان (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الأمم المتحدة لا تزال تشكل منتدى قويا للتعاون سعيا لتحقيق السلام والازدهار، ولكنها يمكن أن تكون أكثر فعالية بكثير، ويجب أن نواصل السعي لتحقيق المزيد من الكفاءة. وأعربت عن تقدير وفد بلادها للجهود التي يبذلها الأمين العام لتبسيط الأنشطة وزيادة المساءلة وتعزيز الكفاءة. ومع نظام أوموجا، سيكون لدى الأمانة العامة للمرة الأولى أداة قوية يمكن أن يستخدمها المديرون لتحليل الفعالية وتحديد أولويات تخصيص الموارد على نطاق المنظمة، في حين أن نموذج تقديم الخدمات العالمية يتيح فرصة لإعادة هيكلة طال انتظارها وقامت بها أجزاء أخرى من منظومة الأمم المتحدة. وفي إطار إعادة الهيكلة هذه، يتعين على الأمم المتحدة اعتماد نهج ينطلق من القاعدة إزاء الميزنة من أجل إلغاء الولايات القديمة وتحرير الموارد من أجل القيام بأنشطة لها تأثير أكبر. وأضافت أن وفد بلادها لا يزال يشعر بالإحباط من الاعتماد على الميزنة التزايدية.

٢٢ - وأضافت إن توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية عن كيفية جعل التعويض أكثر حداثة وبساطة وفعالية من حيث التكلفة تقتضي دراسة وعملا جديين في الدورة السبعين. ولا يمكن للمنظمة العودة إلى العمل كالمعتاد والسماح بنمو غير مستدام للميزانية وبدلا من ذلك، يجب أن تستمر في التقدم الذي أحرز في تعزيز المستويات المستدامة للميزانية التي توازن بين القيود المالية للدول الأعضاء والحاجة إلى التأكد من أن المنظمة تمتلك الوسائل اللازمة لأداء مهمتها. والأمم المتحدة الوحيدة القابلة للحياة هي أمم متحدة ذات تكاليف يمكن تحملها وأنه لا بد من تحقيق الانضباط في الميزانية حتى في سياق ولايات جديدة. ويجب على المنظمة أن تضع سلما بأولوياتها وأن تحول مواردها من أنشطة انقضى أجلها إلى أنشطة تستحق الاستثمار. وتمثل أهداف التنمية المستدامة جدول أعمال لدول العالم، ولكن هذه الأهداف يجب أن

تحققها الدول الأعضاء ذاتها. ونتيجة لذلك، ينبغي التدقيق في كل ما يتصل بطلبات الميزانية لتفادي الازدواجية في الجهود.

٢٣ - ويجب على اللجنة أن تبقي خطة الإصلاح الأوسع نطاقا في الاعتبار عندما تنظر في طلبات الميزانية المتعلقة بالاعتمادات النهائية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ والفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وبالنظر إلى ارتفاع النفقات المتكبدة لمرة واحدة في ميزانية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، مثل تمويل بعثة الأمم المتحدة للتصدي العاجل لفيروس إيبولا، والقرار المتعلق بالمخطط العام لتجديد مباني المقر، يجب على اللجنة أن توافق على ميزانية أقل بكثير من ميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وتزايد القيود المفروضة على دافعي الضرائب في جميع أنحاء العالم يقتضي أقصى درجات المسؤولية المالية. وأعربت عن ترحيب وفدها بالتجميد المقترح لما يعادل ٦٨ وظيفة في إطار ميزانية ٢٠١٦-٢٠١٧، ولكنها اعتبرت ذلك خطوة أولى على طريق إجراء إصلاحات أعمق. فالاستثمارات الكبيرة التي استثمرتها الدول الأعضاء في نظام تخطيط الموارد في المؤسسة تتطلب اتخاذ إجراءات أكثر جرأة من مجرد تجميد ٠,٥ في المائة فقط من الوظائف. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الممارسة الحالية المتمثلة في إعادة تقدير التكاليف يجب إلغاؤها لأنها تقوض مبدأ الانضباط في الميزانية. والإدارة الجيدة تتطلب إعادة ترتيب الأولويات وإجراء تخفيضات في الميزانية عند الضرورة، وعندما تعتمد ميزانية في كانون الأول/ديسمبر، ينبغي لكل مدير في الأمانة العامة أن يعيش في حدود تلك الميزانية.

٢٤ - وقالت إن وفدها يؤيد بقوة مبدأ توافق الآراء، وسوف تبذل كل ما في وسعها لتحقيق ذلك. ولكن توافق الآراء لا يعني فرض قرار على أقلية، ويشجع وفد بلادها الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين على أن لا تغيب عن أذهانها الحقيقة المتمثلة في أن جميع الدول الأعضاء تتقاسم هدفا مشتركا في جعل الأمم المتحدة تتسم بالحيوية والابتكار والفعالية. وفي أحيان كثيرة يُصور العمل في اللجنة بصورة محصلة صفرية. ومع ذلك، من المهم لجميع الدول الأعضاء أن تكون الأمم المتحدة فعالة وقابلة للاستمرار.

٢٥ - السيد غوو شويجون (الصين): قال إن وفد بلاده يأمل في أن تجري المفاوضات بروح من الشراكة، والتشاور الديمقراطي والتعاون المفيد للجميع، وأن تؤدي إلى نتائج ترضي جميع الأطراف. وحث أيضا جميع الدول الأعضاء على العمل معا لاستكمال برنامج العمل في الإطار الزمني المحدد. وأخيرا، قال إن وفد بلاده يشعر بالقلق إزاء التأخير في إعداد الوثائق، وأعرب عن الأمل في أن تتمكن الأمانة العامة واللجنة الاستشارية من توزيع وثائق بشأن جميع بنود جدول الأعمال في حين وقتها من أجل تيسير المناقشة.

٢٦ - السيد تشونغ بيونغ - ها (جمهورية كوريا): قال إن جميع الدول الأعضاء تحتاج إلى إبداء التعاون، والانفتاح والالتزام بتحقيق التوافق في الآراء لكي تتمكن اللجنة من استكمال برنامج العمل الكبير في الموعد النهائي المتفق عليه.

٢٧ - وأضاف إن جدول الأنصبة المقررة ينبغي أن يعكس قدرة الدول الأعضاء على التسديد بطريقة عادلة وعلى نحو مستدام. وتحقيقا لهذه الغاية، تحتاج اللجنة إلى أن تنظر بعناية في التسوية المتعلقة بعبء الديون وتسوية الدخل الفردي المنخفض، اللتين كثيرا ما تؤديان إلى تفاوت بين قدرة البلدان على الدفع والنصيب المقرر عليها.

٢٨ - وقد اقترح الأمين العام ٥,٥٧ بلايين دولار قبل إعادة تقدير التكاليف للميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، وكان المبلغ أعلى قليلا من مستوى مخطط الميزانية المتفق عليه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وأعرب عن ترحيب وفد بلاده بالجهود التي يبذلها الأمين العام

لتحقيق الكفاءة المالية ولكنه شجعه على مواصلة بذل الجهود من أجل تحقيق الكفاءة والفعالية عند دراسة آثار الولايات المعتمدة حديثا على النفقات الفعلية خلال الدورة السبعين. وفي هذا الصدد، قال إن وفد بلاده يتطلع إلى إدخال تحسينات على كفاءة المنظمة بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام أوموجا. وأشار أخيرا إلى أن ٧٠ في المائة من الميزانية العادية أنفقت على تكاليف الموظفين، وقال إن وفد بلاده يقدر الجهود الرامية إلى تحسين النظام الحالي للأجور والبدلات والاستحقاقات وسوف يشارك في المزيد من المناقشات البناءة بشأن هذا الموضوع.

٢٩ - السيد خاليزوف (الاتحاد الروسي): قال إن المناقشات بشأن العدد الذي لم يسبق له مثيل من القضايا المعقدة المعروضة على اللجنة في الدورة الحالية ينبغي أن تفضي إلى اعتماد قرارات متوازنة وفعالة بتوافق الآراء. وفي معرض إشارته إلى أن اللجنة ستدرس تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين الحالية والميزانية المقترحة لفترة السنتين المقبلة، شدد على أن أي طلبات للحصول على المزيد من الاعتمادات يجب أن تستند إلى أسس سليمة، وذلك نظرا إلى الطلبات الإضافية الكبيرة الناجمة عن الموافقة على عدد كبير من الولايات الجديدة في السنوات الأخيرة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للأمانة العامة أن تزيد من فعالية الميزانية، والشفافية والانضباط. وتحقيقا لهذه الغاية، أعرب عن استعداد وفد بلاده للمطالبة بوفورات في حدود الموارد المتاحة بشرط أن لا يكون لها أثر سلبي على تنفيذ الولايات التي توافق عليها الهيئات الحكومية الدولية. ولذلك، فإن سيدقق عن كثب باقتراح الأمانة العامة الحد من الإنفاق على خدمات الدعم البرنامجي فيما يتصل بالفوائد المتوقعة من تطبيق نظام أوموجا.

٣٠ - وفيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة، فإن المنهجية والحسابات الحالية من شأنها أن تؤدي إلى زيادة كبيرة في المساهمات المقدمة من الاتحاد الروسي والدول الأعضاء الأخرى. وينبغي أن يعكس مستوى الأنصبة المقررة قدرة البلدان على الدفع، والمنهجية الحالية متماشية عموما مع هذا المبدأ. وأضاف أن وفد بلاده على ثقة من أن القرار المتعلق بجدول الأنصبة المقررة، على غرار السنوات السابقة، يعكس مصالح جميع الدول الأعضاء.

٣١ - وما برحت مبادرات الإصلاح العديدة الجارية للمنظمة، والتقارير عن تلك المبادرات، تشغل قدرا متزايدا من وقت اللجنة. ولا تستطيع اللجنة أن تتخذ قرارات مدروسة على وجه السرعة، إذا عرضت عليها مقترحات، كما يحدث كثيرا، كانت غامضة وتفتقر إلى معلومات واضحة عما يترتب عليها من آثار مالية وقانونية وبرنامجية وعلى الموظفين. وليس من الغريب أن هذه الممارسات أدت إلى تأخيرات طويلة في الموافقة أو إلى حذف المبادرات من جدول الأعمال. ولا ينبغي تجاهل الصلة القائمة بين مبادرات الإصلاح هذه والمحتوى والتكلفة النهائية لخطط الهياكل الأساسية الواسعة النطاق للمنظمة في مواقع من بينها نيويورك وجنيف وأديس أبابا وبانكوك. وينبغي أن تنشد اللجنة التآزر والإنفاق الرشيد من خلال النظر في مبادرات الإصلاح وخطط الهياكل الأساسية بالتعاون الوثيق مع بعضها البعض. ومن الأمثلة على ذلك ترتيبات العمل المرنة ونموذج تقديم الخدمات العالمية.

٣٢ - السيدة رودريغيز - بينيدا (غواتيمالا): قال إن كل ست سنوات تنظر اللجنة في ثلاثة بنود هامة في الوقت نفسه: ميزانية فترة السنتين، وجدول الأنصبة المقررة للميزانية العادية وتمويل عمليات حفظ السلام. وهذه المسائل معقدة وتعكس التزام الدول الأعضاء بتنفيذ الولايات التي أذن بها

كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن. وقالت إن وفد بلادها يحث الدول الأعضاء على التوصل إلى اتفاقات موضوعية بشأن تلك المسائل في إطار الوقت المخصص لها، ووفقا لبرنامج العمل.

٣٣ - وهناك حاجة إلى اتخاذ تدابير لتحسين أساليب عمل اللجنة وكفالة استخدام مساهمات الدول الأعضاء على أنجع نحو ممكن دون أي أثر سلبي على تنفيذ القرارات والولايات الحكومية الدولية. وفي هذا الصدد، سيكون من المفيد تقاسم أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

٣٤ - ومن الواضح أن المفاوضات بشأن الميزانية هي مفاوضات سياسية ومعقدة جدا، ولكنها أعربت عن ثقة وفد بلادها في أن اللجنة ستتمكن من التوصل إلى اتفاق على أساس مخطط الميزانية والالتزامات السابقة الأخرى. وتجري عمليات استعراض رئيسية في عمليات حفظ السلام وبناء السلام وفي مجالات أخرى، وأعربت عن أمل وفد بلادها في أن تجري المفاوضات بروح من حسن النية والثقة والواقعية.

٣٥ - الرئيس: قال إنه يعتبر أن اللجنة توافق على برنامج العمل المقترح على أساس أن يأخذ المكتب الآراء المعرب عنها في الاعتبار ويجري التعديلات اللازمة.

٣٦ - وقد تقرر ذلك.

٣٧ - الرئيس: اقترح أن يحدد يوم ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر موعدا نهائيا لتقديم الترشيحات للتعيين لملء الشواغر في الهيئات الفرعية والتعيينات الأخرى، وأن تجرى الانتخابات في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر. وقال إنه يعتبر أن اللجنة ليس لديها اعتراض على الاقتراح.

٣٨ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (A/70/11 و A/70/69)

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/70/331)

٣٩ - السيد غريفر (رئيس لجنة الاشتراكات): عرض تقرير لجنة الاشتراكات عن دورتها الخامسة والسبعين (A/70/11) فقال إنه يتضمن نتائج الاستعراض الذي أجرته اللجنة لعناصر منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٧/٢٣٨.

٤٠ - وأضاف إن اللجنة سبق أن أشارت، بناءً على الاستعراض الذي أجرته لمقياس الدخل والذي يشكّل تقديرا تقريبيا أوليا للقدرة على الدفع، إلى توصيتها بأن يستند جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ إلى أحدث البيانات المتاحة عن الدخل القومي الإجمالي وأشملها وأكثرها قابلية للمقارنة، وأعادت تأكيد تلك التوصية. وذكر أن اللجنة، بعد أن لاحظت جوانب القصور في مجموعة البيانات المتاحة لإعداد الجدول، أعربت عن دعمها للجهود التي تبذلها الشعبة الإحصائية بهدف تمكين الدول الأعضاء من تقديم بيانات الحسابات القومية في مواعيدها المحددة وبطريقة تستوفي المتطلبات المتعلقة بالنطاق الذي تغطيه هذه البيانات ودرجة تفصيلها وجودتها. وأوصت اللجنة أيضا بأن تشجع الجمعيةُ العامة الدولَ الأعضاء على تقديم استبيانات حساباتها القومية المطلوبة في إطار نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ أو عام ٢٠٠٨ في حينها.

٤١ - وقال إن أسعار التحويل لازمة لإتاحة استخدام عملة نقدية موحدة في بيانات الدخل القومي الإجمالي التي يتم الإبلاغ عنها بالعملات الوطنية. وكانت لجنة الاشتراكات قد أعادت تأكيد توصيتها الداعية إلى استخدام أسعار تحويل قائمة على أسعار الصرف السائدة في السوق باستثناء الحالات التي يتسبب فيها ذلك في حدوث تقلبات

واختلالات مفرطة في حساب الدخل القومي الإجمالي لبعض الدول الأعضاء مقيّماً بدولارات الولايات المتحدة، وفي هذه الحالة ينبغي استخدام أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار، أو غيرها من أسعار التحويل الملائمة. وقررت اللجنة أن تستخدم أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة بالنسبة للجمهورية العربية السورية وميانمار.

٤٢ - وأشار إلى أنه يجب آنذاك حساب متوسط بيانات الدخل القومي الإجمالي على مدى فترة أساس معينة. وبما أن مختلف مزايا وعيوب فترَتي الأساس الأقصر أو الأطول معروفة جيدا، فإن فترة الأساس المستخدمة في المنهجية المتبعة حاليا في إعداد جدول الأنصبة جاء نتيجة حل توافقي تم التوصل إليه؛ ويُستخدم متوسط البيانات المستمدة من فترتي أساس مدة إحداها ثلاث سنوات ومدة الأخرى ست سنوات، على حد سواء. وقال إن اللجنة قد أعادت النظر في إمكانية حساب الجدول باستخدام متوسط فترتي الأساس المذكورتين وأشارت إلى أنه لا يوجد سبب تقني يدعو لتغيير النهج الحالي الذي يجمع بين استخدام الفترتين. واتفقت اللجنة على أنه متى اختيرت فترة الأساس، تصبح هناك مزايا لاستخدام نفس فترة الأساس لأطول مدة ممكنة.

٤٣ - وأضاف قائلا إن لجنة الاشتراكات قد لاحظت، خلال استعراضها الشامل للتسوية المتصلة بعبء الدين، أن عدم توافر البيانات لم يعد عاملا في تحديد ما إذا كان ينبغي أن تستند التسوية المتصلة بعبء الدين إلى إجمالي الدين الخارجي أو الدين الخارجي العام؛ وما إذا كان ينبغي اتباع نهج رصيد الديون أو نهج تدفق الديون. فقد أصبحت البيانات المتعلقة بالدين الخارجي العام وفترة سداده الفعلية متاحة الآن. وقررت اللجنة أن تواصل النظر في مسألة التسوية المتصلة بعبء الدين خلال دوراتها المقبلة في ضوء توجيهات الجمعية العامة.

٤٤ - وتابع كلامه قائلا إن لجنة الاشتراكات، رغم موافقتها على ضرورة مواصلة استخدام التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، قد نظرت في شتى البدائل. وينطوي أحد هذه البدائل على تحديد عتبة التسوية على أساس المتوسط العالمي لنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعدل حسب عبء الدين، لمعالجة التفاوت الناجم عن مقارنة الدخل القومي الإجمالي للدول الأعضاء المعدل حسب عبء الدين بعتبة تسوية محتسبة على أساس الدخل القومي الإجمالي غير المعدل. ومن البدائل الأخرى الممكن اعتمادها تحديد عتبة معدلة حسب معدل التضخم. وبالتالي يمكن تثبيت عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بالقيم الحقيقية بدلا من تحديدها بالمتوسط الحالي لنصيب الفرد من الدخل في العالم خلال فترة الأساس لجدول الأنصبة. وقررت لجنة الاشتراكات مواصلة النظر في التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل في ضوء توجيهات الجمعية العامة.

٤٥ - وذكر أن المنهجية الحالية تشمل معدلا أقصى للأنصبة المقررة، أو حدا أقصى، وهو ٢٢ في المائة، ومعدلا أقصى لأنصبة أقل البلدان نموا، أو حدا أقصى، وهو ٠,٠١٠ في المائة، ومعدلا أدنى للأنصبة المقررة، أو حدا أدنى، وهو ٠,٠٠١ في المائة. وقررت اللجنة النظر في هذه العناصر في ضوء توجيهات الجمعية العامة.

٤٦ - وفيما يتصل بمقترحات أخرى وعناصر محتملة أخرى بشأن منهجية إعداد الجدول، قال إن اللجنة قررت أن تواصل دراسة مسألة الزيادات الكبيرة التي تطرأ على معدلات الأنصبة المقررة من جدول إلى آخر ومسألة عدم الاستمرار، في ضوء توجيهات الجمعية. وخضعت للبحث أيضا مسألة إعادة الحساب السنوية لجدول الأنصبة المقررة

وسوف تتواصل دراستها خلال الدورات المقبلة في ضوء توجيهات الجمعية.

٤٧ - وقال إن التقرير يتضمن النتائج المستقاة من تطبيق بيانات جديدة، بما في ذلك القرارات المتعلقة بالبيانات وأسعار التحويل، ولكن باستثناء المقترحات الداعية إلى إدخال تغييرات على منهجية إعداد الجدول والمنهجية المستخدمة في إعداد جدول الأنصبة المقررة الحالي، لكي يتسنى تحديد أثر إدراج تلك البيانات في حسابات جدول الفترة ٢٠١٦-٢٠١٨. وأشار إلى أن اللجنة أوصت بأن يُطلب من الدولتين غير العضوين المساهمة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ على أساس رسم سنوي ثابت محدد في نسبة ٥٠ في المائة، سيطبق على المعدلات الافتراضية للأنصبة المقررة بنسبة محددة في ٠,٠٠١ في المائة بالنسبة للكرسي الرسولي، و ٠,٠٠٧ في المائة بالنسبة لدولة فلسطين.

٤٨ - وأضاف إن التقرير يتضمن استعراضا لآخر تقرير للأمين العام عن خطط التسديد المتعددة السنوات (A/70/69) ومعلومات مستكملة عن حالة تنفيذ خطة التسديد المتبقية حتى ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وأكدت اللجنة مجددا توصيتها بأن تشجع الجمعيةُ الدول الأعضاء التي عليها متأخرات بموجب المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة على النظر في تقديم خطط تسديد متعددة السنوات، وشجعت تلك الدول على التشاور مع الأمانة العامة، حسب الاقتضاء، بشأن إعداد هذه الخطط.

٤٩ - واختتم كلمته قائلا إن اللجنة نظرت في خمسة طلبات استثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق وإنها حثت الدول الأعضاء المعنية على معالجة مسألة ازدياد المتأخرات من خلال تسديد دفعات سنوية تتجاوز الأنصبة المقررة الحالية لتفادي زيادة تراكم الديون. وخلصت اللجنة إلى أن عدم تسديد خمس دول أعضاء (جزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وسان تومي وبرينسيبي، والصومال، وغينيا - بيساو) المبلغ الأدنى اللازم لتجنب تطبيق المادة ١٩ يُعزى إلى ظروف خارجة عن إرادتها، وأوصت بأن يُسمح لها بالتصويت حتى نهاية دورة الجمعية العامة السبعين.

٥٠ - السيدة بارتسيوتاس (المراقِبة المالية): عرضت تقرير الأمين العام عن خطط التسديد المتعددة السنوات (A/70/69) وقالت إن ست دول أعضاء قد نفّذت بنجاح خطط تسديد متعددة السنوات منذ اعتماد هذا النظام، وهو ترتيب يولي الاعتبار الواجب للوضع الاقتصادي للدول الأعضاء وذو طابع طوعي.

٥١ - وأشارت إلى أن التقرير يبين حالة تنفيذ الخطة المتبقية الوحيدة المقدمة من سان تومي وبرينسيبي، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. فقد سددت سان تومي وبرينسيبي دفعة في إطار خطتها في حزيران/يونيه ٢٠١٥، وهو ما أُبلغت به لجنة الاشتراكات في دورتها الخامسة والسبعين. و لم تقدم أي خطط تسديد جديدة في السنوات الأخيرة، إلا أن عدة دول أعضاء ذكرت أنها تنظر في الأمر.

٥٢ - وعرضت تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارَي الجمعية العامة ٢٣٥/٥٥ و ٢٣٦/٥٥، فقالت إن القرار ٢٣٥/٥٥ أنشأ نظاما جديدا تستند بموجبه معدلات الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام إلى المعدلات المقررة في الميزانية العادية. فهذا النظام يستند إلى عدد من المعايير، بما فيها متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي، تُستخدم لتصنيف كل دولة عضو في مستوى معين من الاشتراكات. وذكرت أنه تقرَّر أيضا في هذا السياق أن تحصل الدول الأعضاء التي لديها أدنى مستويات نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي على أعلى نسبة تخفيض، إلا إذا قررت الانتقال إلى مستوى مساهمة أعلى. وقالت إن الجمعية العامة رحبت في قرارها ٢٣٦/٥٥، بالالتزامات الطوعية لدول

أعضاء معينة بالمساهمة في عمليات حفظ السلام بمعدل أعلى من المعدل الذي يتطلبه نصيب الفرد من دخلها القومي.

٥٣ - وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٣٩/٦٧، يتضمن التقرير آخر ما استجد من مستويات المساهمة في عمليات حفظ السلام، التي عُدّلت وفقا للمعايير المعمول بها وبالاقتران مع استعراض جدول الأنصبة المقررة في الميزانية العادية. ورهنا بأي تعديلات قد يتمخض عنها الاستعراض الذي ستجريه الجمعية العامة، سيُستخدم تشكيل المستويات المستكمل لتحديد معدل الأنصبة المقررة لكل دولة عضو في عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨. وإذا كانت المعدلات الفعلية لن تُحدد إلا بعد اعتماد جدول جديد للأنصبة المقررة في الميزانية العادية، فإن التقرير يتضمن، على سبيل التوضيح، جدولا يبين المعدلات التي أُعدّت للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨ استنادا إلى هيكل مستويات المساهمة المعمول به حاليا.

٥٤ - السيد مينيلي (جنوب أفريقيا): تكلّم باسم مجموعة الـ٧٧ والصين فقال إن المنظمة لابد لها من أن تمتلك الموارد المناسبة للولايات التشريعية المنوطة بها، بما في ذلك الولايات الخاصة بتنفيذ عمليات حفظ السلام. ولذلك يتعين على الدول الأعضاء أن تسدد اشتراكاتها المقررة كاملةً وفي حين وقتها ودون أي شروط، إلا أنه يجب مراعاة الظروف الخاصة التي تواجه بعض البلدان النامية والتي تمنعها مؤقتا من الوفاء بالتزاماتها المالية.

٥٥ - ورحب بجهود الدول الأعضاء التي وفت بالتزاماتها في إطار خطط التسديد المتعددة السنوات. وينبغي أن تظل هذه الخطط طوعية وألا تُتخذ وسيلةً لممارسة الضغط على الدول الأعضاء التي تواجه بالفعل ظروفا صعبة. وينبغي كذلك ألا تشكّل عاملاً يُراعى عند النظر في طلبات الاستثناء التي تُقدم بموجب المادة ١٩ من الميثاق. وقد أيدت المجموعة توصية لجنة الاشتراكات المتعلقة بالدول الأعضاء الخمس التي قدمت طلبات استثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق، وأكدت ضرورة النظر في تلك الطلبات على وجه الاستعجال.

٥٦ - وأشار إلى أن المجموعة أكدت، كما ذكرت في إعلانها الوزاري الأخير، أن المنهجية الحالية المتبعة في إعداد جدول الأنصبة المقررة تعكس التغيرات التي طرأت على الأحوال الاقتصادية النسبية للدول الأعضاء. وتؤكد المجموعة من جديد على مبدأ ”القدرة على الدفع“ باعتباره المعيار الأساسي في قسمة نفقات الأمم المتحدة وترفض أي تعديل لعناصر المنهجية الحالية لإعداد جدول الأنصبة المقررة يكون الهدف منه زيادة مساهمات البلدان النامية. وذكر أن المنهجية تتضمن عناصر أساسية غير قابلة للتفاوض، منها فترة الأساس، والدخل القومي الإجمالي، وأسعار التحويل، والتسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، ومعادل التدرج، والحد الأدنى، والحد الأقصى الخاص بأقل البلدان نموا، والتسوية المتصلة برصيد الدين. ولكن ينبغي للجمعية أن تعيد النظر في الحد الأقصى العام الذي حُدد كحل توفيقي سياسي والذي يتعارض بذلك مع مبدأ القدرة على الدفع ويشكّل إخلالا بجدول الأنصبة المقررة. وقد شددت المجموعة أيضا على أن المنظمات التي تتمتع بمركز مراقب متميز في الأمم المتحدة وبحقوق وامتيازات لا تُمنح في العادة إلا للدول الحائزة لمركز المراقب ينبغي أن تتحمل نفس الالتزامات المالية أسوة بهذه الدول. ولذلك ينبغي أن تنظر الجمعية في إنشاء منهجية لتحديد الأنصبة المقررة لهذه المنظمات.

٥٧ - ورغم أن المجموعة ترحب بزيادة طول تقرير لجنة الاشتراكات بنسبة ٨٤ في المائة بالمقارنة مع تقرير العام الماضي، فإن الزيادة غير المتناسبة في الفروع المتعلقة بالتسوية

المتصلة بعبء الديون والتسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل مقارنة بالفرع المتعلق بالحد الأقصى تؤكد ضرورة أن يُوزع التحليل بصورة أكثر تكافؤا كي يتسنى تعزيز الفهم الشامل لجميع عناصر جدول الأنصبة المقررة. ورغم أن تطبيق المنهجية الحالية سيؤدي إلى زيادات كبيرة في أنصبة العديد من البلدان النامية، ما زال الحد الأقصى يشكل العنصر الرئيسي المؤثر في تطبيق مبدأ القدرة على الدفع. ولذلك ستحلل المجموعة بدقة الإحاطة المقبلة بشأن تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة، بهدف تحديد ما إذا رُوعي الأساس المنطقي لخفض الحد الأقصى إلى ٢٢ في المائة، وهو تحسين الحالة المالية للمنظمة من خلال تيسير سداد المتأخرات. وأي محاولة ترمي إلى تحويل المزيد من عبء تمويل المنظمة، بما في ذلك عمليات حفظ السلام، إلى البلدان النامية لن تكلل بالنجاح.

٥٨ - وتابع قائلا إن عمليات حفظ السلام مهمة من مهام الأمم المتحدة لا غنى عنها. وقد أكدت المجموعة في إعلانها الوزاري ضرورة اتخاذ المبادئ والتوجيهات الحالية المتعلقة بقسمة نفقات تلك العمليات أساساً لأي مناقشة لجدول قسمة نفقات عمليات حفظ السلام. وينبغي أن يبيِّن ذلك الجدول بوضوح المسؤوليات الخاصة التي تقع على عاتق الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن إزاء صون السلم والأمن. وبما أن قدرة البلدان الأقل نموا من الناحية الاقتصادية على المساهمة في ميزانيات عمليات حفظ السلام هي قدرة محدودة، لذا ينبغي لأي مناقشة لنظام الخصومات المطبّق في حساب جدول قسمة نفقات حفظ السلام أن تأخذ في الاعتبار وضع هذه البلدان. ومن هذا المنطلق، لا ينبغي أن تُصنف البلدان النامية التي ليست من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ضمن مستوى أنصبة أعلى من المستوى جيم.

٥٩ - وتمشيا مع مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة، ينبغي لكل دولة من الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن أن تواصل دفع أقساطها بالإضافة إلى معدلات الأنصبة المقررة العادية، وينبغي عدم تصنيف البلدان المتقدمة النمو في نفس مستوى الأنصبة المدرجة ضمنه البلدان النامية بالاستناد لنصيب الفرد من الدخل فحسب. فاستخدام هذا المقياس حصريا لا يراعي الظروف الصعبة والفريدة للدول النامية التي ينبغي أن يتواصل تحديد أنصبتها المقررة على أساس أدنى مستوى من جدول الأنصبة المقررة. وبالمثل، فبينما يُرحّب بإسهام البلدان المتقدمة النمو طوعاً بما يتجاوز معدلاتها المحسوبة، ينبغي عدم استهداف البلدان النامية بصورة تعسفية لنقلها إلى مستويات أنصبة أعلى أو إرغامها على قبول تخفيضات للخصومات الممنوحة لها.

٦٠ - وأعرب عن قلق المجموعة من كون تطبيق نظام الخصومات الحالي والحد الأقصى لجدول قسمة نفقات حفظ السلام أسفر عن وضع تُصنف فيه البلدان النامية، بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية، مرارا وتكرارا ضمن المستوى باء، في انتهاك للمبادئ التي قام عليها إنشاء هذا النظام. وبالنظر إلى اضطرار البلدان النامية إلى التخلي عن خصومات كبيرة لمواكبة مستويات الأنصبة الجديدة، وإلى كون المستوى جيم أُنشئ على أساس أن تلك البلدان ستُمنح خصما حده الأدنى ٧,٥ في المائة، فإنه ليس بوسعها الموافقة على أي تخفيضات إضافية للخصومات الممنوحة لها. وينبغي أن تكون المفاوضات التي تجريها اللجنة الخامسة بشأن البنود المدرجة في جدول الأعمال مفاوضات علنية ومفتوحة أمام مشاركة الجميع وشفافة على نحو يليق باختصاص اللجنة باعتبارها لجنة الجمعية العامة الرئيسية الوحيدة المعهود إليها بمسائل الميزانية والمسائل الإدارية والمالية. وأكدت المجموعة من جديد موقفها الموحد إزاء بنود جدول الأعمال الحالي ومعارضتها صنعَ القرارات في مجموعات صغيرة.

٦١ - السيدة تان (سنغافورة): تكلمت باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا، فقالت إن جميع الدول الأعضاء ينبغي أن تدفع أنصبتها المقررة بالكامل وفي حين وقتها ودون شروط، مع مراعاة الصعوبات الحقيقية التي تمنع بعض البلدان النامية من القيام بذلك. فالتوافق في الآراء القائم منذ زمن طويل بشأن المنهجية الحالية لإعداد جدول الأنصبة يمثل دليلاً على ثقة الدول الأعضاء في أن المنهجية تتفق مع مبدأ القدرة على الدفع. لذا فإن الأعضاء في الرابطة سيرفضون أية مقترحات لا تتسق مع ذلك المبدأ.

٦٢ - وفي إطار المنهجية الحالية لإعداد جدول الأنصبة، سترتفع معدلات الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات حفظ السلام بالنسبة للعديد من البلدان النامية، في حين ستنخفض هذه المعدلات بالنسبة للبلدان المتقدمة النمو، وهو ما يعكس التغيرات التي شهدتها تلك البلدان من حيث مركزها الاقتصادي. والرابطة ملتزمة بالإسهام في فعالية أداء عمليات حفظ السلام. وينبغي للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن، في إطار الاعتراف بالصلاحيات الخاصة التي تتمتع بها، أن تواصل استيعاب الخصومات المطبقة على معدلات الأنصبة المقررة للدول الأعضاء الأخرى عن نفقات عمليات حفظ السلام. وينبغي لتلك المعدلات أن تأخذ في الاعتبار الظروف الخاصة للبلدان النامية، وبالأخص البلدان التي يعود الارتفاع المضلل لنصيب الفرد من الدخل فيها إلى ضآلة عدد سكانها. وأعربت عن قلق الرابطة من رفع تصنيف البلدان النامية تلقائيا إلى المستوى باء الذي يشكل الفئة الخاصة بحكم الواقع بالبلدان المتقدمة النمو، وهو ما يتعارض مع مبدأ التناسب في تقاسم عبء تمويل عمليات حفظ السلام بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. وأي خروج عن ذلك المبدأ يتطلب إعادة تقييم شاملة للاتفاق السياسي الذي أنشئ بموجبه جدول قسمة نفقات عمليات حفظ السلام الحالي والحد الأقصى المتفاوض عليه. وفي هذا السياق، دعت الرابطة إلى أن يعاد إدراج جميع البلدان النامية المصنفة ضمن المستوى باء في المستوى جيم.

٦٣ - السيد الكواري (قطر): تكلم باسم الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي، فقال إن مجلس التعاون الخليجي يعلق أهمية كبيرة على دور المنظمات الإقليمية في تحقيق التسوية السلمية للمنازعات المحلية، وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة. فعمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد تفي بمجموعة من المقاصد، ابتداء من صون السلم والأمن الدوليين ووصولا إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون، ولذلك ينبغي تزويدها بموارد كافية للقيام بالمهام المنوطة بها.

٦٤ - وأضاف أنه ينبغي أن تشكل المبادئ العامة المبينة في قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٥ الأساس لأي مناقشة بشأن جدول الأنصبة المقررة لتمويل عمليات حفظ السلام، التي هي مسؤولية جماعية تتحملها جميع الدول الأعضاء. وأعرب عن قلق مجلس التعاون الخليجي البالغ من أن تطبيق نظام الخصومات الحالي أدى إلى انتقال بعض البلدان النامية إلى المستوى باء، الذي هو المستوى الخاص تحديدا بالبلدان المتقدمة النمو. وقال في هذا الصدد إن المجلس يرفض أي ضغط لقبول الانتقال الطوعي لأي دولة من الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين إلى المستوى باء.

٦٥ - السيد راتراي (جامايكا): قال، متكلما باسم الجماعة الكاريبية، إن بنود جدول الأعمال قيد المناقشة تكتسي أهمية أساسية لدى الجماعة الكاريبية والمجتمع الدولي الأوسع، لأنها تتناول الوسائل الكفيلة بحشد موارد كافية يمكن التنبؤ بها لتمكين المنظمة من الوفاء بمقاصد ميثاقها. والاستقرار المالي للأمم المتحدة يعتمد على الإنصاف في تقاسم الدول الأعضاء لأعباء النفقات اللازمة للاضطلاع بولاياتها.

٦٦ - وأضاف إن تمويل عمليات حفظ السلام يكتسي أهمية بالغة، فهو يمكن الدول الأعضاء من الوفاء بمسؤوليتها الجماعية عن مكافحة الأخطار التي تهدد السلام وعن تعزيز السلام والأمن. وتمشيا مع مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة، ينبغي أن يأخذ جدول قسمة نفقات حفظ السلام في الاعتبار الأوضاع الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان التي يعود الارتفاع المضلل لنصيب الفرد من الدخل فيها إلى ضآلة عدد سكانها. وإدراج البلدان النامية في مستوى أعلى من المستوى جيم أمر غير مقبول ولا يعكس بصورة صحيحة الواقع الاقتصادي للدول المعنية. وأعرب في هذا الصدد عن الأسف بصفة خاصة من إدراج جزر البهاما في المستوى باء، وهي الفئة التي ينبغي أن تقتصر على البلدان المتقدمة النمو. وعلاوة على ذلك، تعاني بلدان منطقة البحر الكاريبي الناطقة بالإنكليزية من مستويات عالية من الدين العام لا يمكن تحملها، ولا ينبغي توقع أن تتحمل هذه البلدان، وبلدان نامية أخرى ذات اقتصادات صغيرة تعتمد على التجارة وتتسم بهشاشة غير عادية، العبء المالي نفسه الذي تتحمله البلدان المتقدمة النمو. وأعرب عن أمل الجماعة الكاريبية في أن تفضي مفاوضات اللجنة الخامسة إلى وضع معايير منهجية كمّية تعكس أوجه الضعف التي تعاني منها الجماعة وعوامل اقتصادية واجتماعية أخرى ذات صلة. وقال إن الجماعة تتطلع إلى اعتماد منهجية متسقة مقبولة تتسم بالشفافية والإنصاف وتلائم الظروف الخاصة لبلدان الجماعة الكاريبية.

٦٧ - السيدة بيريرا سوتومايور (إكوادور): تكلمت باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي فقالت إن جميع الدول الأعضاء ينبغي أن تدفع أنصبتها المقررة بالكامل وفي حين وقتها ودون شروط، مع أخذ العقبات التي تواجهها بعض البلدان النامية في الاعتبار. ويتعين على الجمعية العامة أن تراعي هذه الصعوبات. وأشارت إلى أن الجماعة أيدت التوصية الصادرة عن لجنة الاشتراكات بشأن طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق وأكدت ضرورة النظر في تلك الطلبات على وجه السرعة.

٦٨ - وأضافت إن مبدأ القدرة على الدفع ينبغي أن يظل الدليل الرئيسي الذي يرشد المفاوضات بشأن الأنصبة المقررة. وبما أن تلك الأنصبة تمكن الوفود من دعم عمل المنظمة في الالتزام بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، فإن لجدول الأنصبة المقررة أهمية بالغة في كفالة المشاركة المتكافئة لجميع الدول الأعضاء في أنشطتها. ورغم أن المنهجية الحالية لإعداد الجدول تمثل أساسا سليما لقسمة نفقات المنظمة ومن ثم لا ينبغي تعديلها، فإن الجمعية العامة ينبغي لها أن تستعرض الحد الأقصى الحالي الذي حُدّد بوصفه حلا توفيقيا سياسيا والذي يتناقض مع مبدأ القدرة على الدفع.

٦٩ - وقالت إن عمليات حفظ السلام من المهام الأساسية للأمم المتحدة وينبغي دعمها بموارد تتناسب مع ما يقابلها من ولايات. وأعربت عن تأكيد الجماعة مجددا على المبادئ التي يقوم عليها تمويل عمليات حفظ السلام، بما في ذلك ضرورة أن يتحمل كل من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن قسطه عن تمويل عمليات حفظ السلام.

٧٠ - ورحبت بالجهود التي بذلتها الدول الأعضاء التي وفت بالتزاماتها بموجب خطط التسديد المتعددة السنوات، التي ينبغي أن تظل طوعية وتأخذ في الاعتبار الحالة المالية للدول الأعضاء المعنية. وينبغي ألا تستخدم كوسيلة لممارسة الضغوط على الدول الأعضاء التي تعاني أصلا من ظروف صعبة، وألا تكون عاملا يُراعى عند النظر في طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق. وأضافت أن الجماعة ستعمل على ضمان سرعة الموافقة على تلك الطلبات لتمكين الدول الأعضاء من المساهمة في عمل المنظمة. ولا تزال

الجماعة ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الأمم المتحدة المحددة على أساس منهجية تعكس بأمانة الواقع الاقتصادي لبلدان الجماعة.

٧١ - السيد فريلاس (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تكلم باسم البلدان المرشحة للعضوية: ألبانيا وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية سابقا وصربيا؛ وبلد عملية الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ إضافة إلى أرمينيا، فقال إن تمويل المنظمة مسؤولية مشتركة لجميع الدول الأعضاء، وفقا للمادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة. وأعرب عن تأكيد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بوصفها أكبر الجهات المساهِمة المالية الجماعية في المنظمة، على أهمية اتخاذ القرارات الملائمة فيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة في الميزانية العادية وميزانية عمليات حفظ السلام من أجل كفالة مقومات الاستمرار للأمم المتحدة، وقدرتها على تحقيق الغرض المنشود، وزيادة فعاليتها وكفاءتها، تمشيا مع الأولويات التي اعتمدها مجلس الاتحاد الأوروبي في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٧٢ - وأضاف قائلا إن المنهجية الحالية المعتمدة في إعداد جدول الأنصبة المقررة أدت إلى أن الجدول لم يعد يعكس بدقة قدرة الدول الأعضاء على السداد، وأنه يلزمه تحسين ليعكس توزيعا أكثر إنصافا وتوازنا للمسؤوليات المالية فيما بين الدول الأعضاء. ويوفر الاستعراض الذي أجرته لجنة الاشتراكات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٣٨/٦٧ تحليلا تفصيليا لتلك المنهجية ولنقاط الضعف التقنية البارزة التي تعاني منها، إضافة إلى لمحة عامة عن النطاق المحتمل للتحسين. وأردف قائلا إن تقرير اللجنة (A/70/11)، الذي يتضمن ملاحظات أدق وبيانات قوية، سيوفر أساسا تقنيا قيّما لمفاوضات اللجنة الخامسة المتعلقة بمنهجية إعداد الجدول للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨. فالتقرير يوضّح، على وجه الخصوص، عددا من المسائل التي تشوه مبدأ القدرة على الدفع، بما في ذلك الافتقار إلى التطابق بين الصياغة التقنية للتسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل وبين الغرض المتوخى من ذلك المبدأ والمتمثّل في أنه ضرب محدد الهدف من ضروب تخفيف العبء عن البلدان ذوات الدخل الفردي المنخفض. وأعرب عن رغبة الاتحاد الأوروبي في المشاركة البناءة في المفاوضات بغية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تحسين المنهجية، مشددا على أن أي مقترحات تحيد عن المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة وعن مبدأ القدرة على الدفع قد تؤدي إلى نتائج عكسية.

٧٣ - أما فيما يتعلق بطلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق، فقد كرر التأكيد على أن تسديد الأنصبة المقررة في حين وقتها، كاملةً ودون شروط، هو واجب أساسي على جميع الدول الأعضاء. واستدرك قائلا إن بعض الدول قد تواجه صعوبات مؤقتة حقيقية في أداء ذلك الواجب لأسباب خارجة عن إرادتها. وتشكل خطط التسديد المتعددة السنوات أدوات فعالة لمساعدة الدول الأعضاء تخفيض اشتراكاتها المقررة غير المسددة. ولهذا أعرب عن تأييده لتوصيات لجنة الاشتراكات المتعلقة بالاستثناءات بموجب المادة ١٩ من الميثاق.

٧٤ - ومضى قائلا إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تشارك مشاركة نشطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، مساهِمةً بقوات أو بأفراد شرطة مدنية وأفراد آخرين وبالتمويل. وخلص إلى القول إن الغرض من إصلاح جدول قسمة نفقات عمليات حفظ السلام في عام ٢٠٠٠ كان توفير أساس مالي منصف وثابت ومقدور عليه لتلك العمليات. فينبغي للمعدلات المناظِرة للأنصبة المقررة أن تعكس المسؤولياتِ الخاصة للدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن ومبدأَ القدرة على الدفع. وينبغي أيضا لأي خصومات

ممنوحة أن تستند إلى ذلك المبدأ وأن يتم منحها بشكل إفرادي وفقا لمعايير موضوعية وقابلة للمقارنة. وختم بيانه بالإعراب عن ترحيبه برفع الدول الأعضاء لمستوى مساهماتها بشكل طوعي على جميع المستويات.

٧٥ - السيد ناغاو (اليابان): قال إن الاشتراكات المقررة هي أمرٌ أساسي لا يستغنى عنه في أداء المنظمة ومسؤوليةٌ متميزة للدول الأعضاء. وقال أيضا إن معدّل النصاب المقرر لليابان قد تجاوز، تاريخيا، نسبة ٢٠ في المائة من ميزانية الأمم المتحدة، مما يجعل منها ثاني أكبر مساهم في المنظمة خلال العقود الثلاثة الماضية. فقد سددت بأمانةٍ جميع ما عليها من مستحقات اعترافا منها بأن المعدل المحدّد للأنصبة المقررة يعكس بدقة الواقع الاقتصادي على مدى فترات الجداول ذات الصلة. وبالرغم من أنه لا يزال هناك مجال للتحسين في منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة، فإن الجدول المحدَّث الوارد في تقرير لجنة الاشتراكات (A/70/11) يعكس بدقة التغييرات التي طرأت مؤخرا على الوضع الاقتصادي لكل دولة من الدول الأعضاء.

٧٦ - وخلص إلى القول إن اليابان، حتى في سعيها إلى إصلاح مجلس الأمن، تؤيد بحزم التقليد الذي يراعي المسؤوليات الخاصة للأعضاء الدائمين في تلك الهيئة لدى تحديد مستويات مساهمتها في عمليات حفظ السلام. فإذا أصبحت اليابان عضوا دائما في المجلس، أسهمت بمستوى يتناسب مع المسؤوليات الخاصة بها في مجال السلام والأمن الدوليين.

٧٧ - السيدة كولمان (الولايات المتحدة الأمريكية): أعربت عن تأييد بلدها المستمر، بصفته عضوا مؤسسا للأمم المتحدة، لتقاسم المسؤولية عن نفقات المنظمة بين جميع الدول الأعضاء. وقالت إنه في حين أن مبدأ القدرة على الدفع ليس بسيطا دائما أثناء الممارسة العملية، فإنه ينبغي أن يكون الأساس في قسمة تلك النفقات. وفي ذلك السياق، على نحو ما أكدت لجنة الاشتراكات، ينبغي ألا تسعى الدول الأعضاء، بدون وجه حق، إلى تخفيض اشتراكاتها إلى أدنى حد؛ وفي نفس الوقت، لا يجوز أن يتحمل أي بلد وحيدا النصيب الأكبر من الميزانية. وأعربت، من هذا المنطلق، عن موافقة الولايات المتحدة على الحد الأقصى الحالي المتفاوض عليه وعلى الحد الأقصى لأقل البلدان نموا. كما أعربت عن تأييد بلدها للإبقاء على منهجية إعداد الجدول الحالي، مما يتسق مع المبادئ المذكورة أعلاه.

٧٨ - واختتمت كلمتها قائلة إن تخفيضات الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام الممنوحة للبلدان النامية الأكثر ثراء تشوّه مبدأ القدرة على الدفع وتتعارض مع المصالح العليا للمنظمة. وإن جميع الدول الأعضاء تجني فوائد جمة من الاستقرار الذي توفره عمليات حفظ السلام، ومن ثم ينبغي لها أن تساهم في تمويل تلك العمليات بمعدل يتناسب وقدرتَها على الدفع. وعليه، فإنه يتعين على جميع الدول التي لا تستوفي معايير منح تخفيض للأنصبة المقررة أن تساهم بمعدل أعلى من المعدل الذي تساهم به حاليا.

٧٩ - السيد وانغ مين (الصين): أعرب عن أمل الصين في أن تنعكس الشواغل التي أعربت عنها مجموعة الـ ٧٧ والصين في نتائج مداولات اللجنة الخامسة. وقال إن كفاية الميزانية العادية واستقرار الوضع المالي هما من العوامل الأساسية في أداء الأمم المتحدة لعملها بفعالية. ولذلك، فعلى البلدان تسديد مستحقاتها في حين وقتها، كاملةً ودون شروط، مع ضرورة مراعاة اختلاف مستويات التنمية الاقتصادية لدى تحديد القدرة على الدفع. وشدد، خصوصا، على ضرورة عدم المبالغة في تحديد قدرة بلدان نامية معينة على الدفع بناء على الزخم الاقتصادي فيها. وفي هذا الصدد، ينبغي الإبقاء على التسوية المتصلة بانخفاض نصيب

الفرد من الدخل والتسوية المتعلقة بأعباء الديون، ومنح تسهيلات للبلدان ذات القدرة المحدودة على الدفع بسبب ظروف خارجة عن إرادتها. وينبغي وضع جدول للأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام يتسم بالعدل والإنصاف، كما ينبغي أن ينبنيَ توزيع النفقات ذات الصلة على مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة في ما بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. ولدى تحديد معدلات الأنصبة المقررة لحفظ السلام، ينبغي الاستمرار في تخفيف العبء عن البلدان النامية.

٨٠ - وأردف قائلا إن وجود منهجية وصيغة ثابتتين لحساب جدول الأنصبة المقررة يعد أمرا أساسيا، وإن الجدول ينبغي أن يُعمل به خلال فترة الجدول البالغة ثلاث سنوات. فعلى الرغم من أن الصيغة الحالية لا تتصف بالكمال، فإنها تأخذ في الاعتبار شواغل جميع الدول الأعضاء على نحو متوازن، وتمثّل توافقا في الآراء تم بلوغه بشق الأنفس. كما أن استخدام تلك الصيغة لما يزيد على عقد من الزمن يدل على فعاليتها؛ ولهذا ينبغي الإبقاء عليها من أجل كفالة الاستقرار المالي للمنظمة.

٨١ - وقال إن الميزانية قد بلغت مستويات قياسية في السنوات الأخيرة، مما يجعل تعزيز إدارة الميزانية من الأمور الأساسية. ففي حين أن الصين لا تعترض على الزيادات الضرورية في الميزانية ولا على معدلات الأنصبة المقررة، فإنها تعرب عن أملها في أن يتم إعداد الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ على أساس الحقائق وأن تُنفَّذ في إطار تعزيز الإشراف والمساءلة بغية تجنب الهدر والاستفادة الفعالة من كل قرش يدفعه دافعو الضرائب في الدول الأعضاء. وأشار إلى أن مداولات اللجنة ينبغي أن تكون شاملة وديمقراطية وأن تراعيَ شواغل جميع الأطراف المعنية؛ وأن الوفود ينبغي أن تمتنع عن تسييس مسألة الميزانية وتتجنب استخدام ممارسات تمييزية ضد أي طرف من الأطراف.

٨٢ - وبموجب المنهجية الحالية، سيرتفع معدل النصيب المقرر للصين في الميزانية العادية وفي ميزانية حفظ السلام للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨. ولكن كبر حجم اقتصادها الكلي لا يعكس معدل نصيب الفرد من الدخل، وبهذا المقياس فإنها قطعا بلد نام. وينبغي أن يشكّل هذا الاعتبار عاملا حاسما في تحديد القدرة على الدفع؛ ولذلك فالصين ترفض أي محاولة لمعاملتها معاملة مختلفة عن أي بلد من البلدان النامية الأخرى في إطار وضع جدول الميزانية العادية، وهي لن تقبل أي معدل لأنصبة مقررة يفوق قدرتها على الدفع. وفي حال اتّسمت منهجية إعداد الجدول بالعدل والإنصاف والمعقولية، فالصين ستستمر في دفع مستحقاتها في حين وقتها وكاملةً، بما فيها الأقساط المستحقة عليها كأحد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن.

٨٣ - السيد بالصديق (الجزائر): قال إن وفد بلاده يقدّر الدور الهام الذي تضطلع به لجنة الاشتراكات في إسداء المشورة إلى اللجنة الخامسة بشأن الجوانب التقنية للمنهجية المتبعة في إعداد جدول الأنصبة، ولكنه شدد على الحاجة إلى كفالة مزيد من التوازن للتحليل على نطاق جميع العناصر. وأشار إلى ضرورة تجنّب التركيز الانتقائي الذي يتجلى في تقرير لجنة الاشتراكات (A/70/11). وأكد على ضرورة أن تجرى المفاوضات بشأن جدول الأنصبة المقررة بطريقة مفتوحة وشاملة وشفافة من أجل تحقيق نتائج توافقية وحسنة التوقيت. وما دامت هذه المعايير مستوفاة، فإن الجزائر على استعداد للتعاون لتحقيق الأهداف المنوطة باللجنة الخامسة وفقا لقرارات الجمعية العامة ومقرراتها ذات الصلة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢:٥٥